طبق الاصل

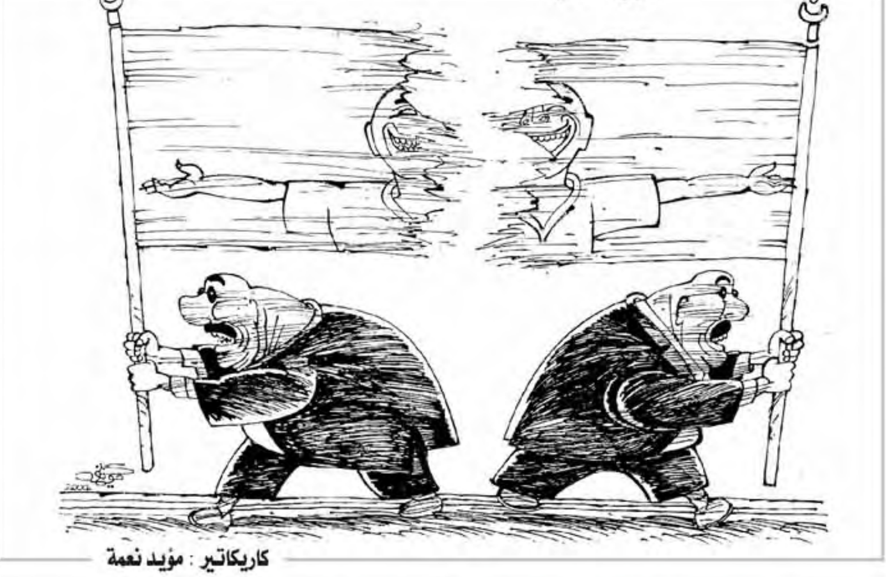

كاريكاتير : مؤيد نعمة

الدستور المؤقت: بحث أولي في حصانة للعراق

شبلي ملاّط

> بإستثناء مشروع الدستور الاوروبي، نادراً ما انتظر العالم بشغف مماثل نصاً دستورياً كالذي اقرّه مجلس الحكم العراقي (قانوناً اعلى البلاد) تحت عنوان (ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية) في ابواب تسعة واثنتين وستين مادة. ففي حديث عفوي خلال ساعات قلائل، اتضح مدى اهتمام الزملاء القانونيين في قارات ثلاث بنصه وتفاصيله. وبعض هذا الاهتمام ناجم عن الملابسات الدراماتيكية التي رافقته من تفجيرات وحشية رامية الى اشعال الفتنة الطائفية. اضافة الى التردد ازاء بعض مندرجاته من اعضاء متنفذين في مجلس الحكم تحت راية الامام السيستاني. لكن الاهتمام الواسع بالقانون يتخطى الظروف المحيطة بولادته العسيرة. فأهل الشرق والغرب على السواء معنيون بالاستقرار الحضاري في العراق، واي استقرار حضاري مرتبط بالهيكلية الدستورية التي ترسى عليها بلاد الرافدين

ومن اشارات العدل السرمدي تزامن رئاسة الدكتور محمد بحر العلوم لمجلس الحكم العراقي مع اعلان هذا الدستور المؤقت، لأن الفقيه الجليل يمثل في مرافقتي له عقدين من العمر رمزاً فريداً من الانفتاح الانساني عبر تجارب اليمة بدأت غداة تولي احمد حسن البكر وصدام حسين السلطة في صيف 1968 بملاحقته وملاحقة زميله المرحوم مهدي الحكيم لقربهما من الامام محسن الحكيم، وهو الزعيم الشيعي الاعلى آنذاك- بمرتبة السيد السيستاني اليوم- الذي توفي في حزيران 1970 دون ان يتسنى لهما حضور جنازته، وكانت التهم المرفوعة ضدهما (التعامل مع وكالة الاستخبارات الامريكية واستيفاء مهدي الحكيم خمسين الف ليرة من القيمين عليها في بيروت)! فاضطر الى اللجوء الى دهاليز النجف التاريخية. وقد تم تدميرها كاملة بجرافات الامن في الثمانينيات والتسعينيات- ومن ثمة الفرار الى الكويت فالمنفى القاهري واللندني الذي بقي فيه العلامة بحر العلوم حتى عودته الى العراق عقب زلزال الاحتلال، فيما كان السيد مهدي قد قضى -كالآلاف من العراقيين- برصاص الغدر في مكيدة دبرها صدام حسين لدى زيارته للسودان سنة 1986 بدعوة من حسن الترابي.

وهكذا بات الدستور المؤقت مرتبطاً في التاريخ بالعالم النجفي الاقدم عهداً في مواقفه الرافضة للظلم، ومن ابرز الذكريات معه ما قاله يوماً عن المدى الحضاري العالمي الذي وفره المنفى على قساوته، وقد اضطره على اعادة صياغة افكاره ومواقفه على ضوء احتكاكه بالنظم الحياتية والدستورية الغربية، فحاول اضافة فضلها الى قراءاته الفقهية السابقة، رغم ما قاساه من صلف الغرب وتقلباته ازاء المآسي العراقية المتواصلة.

واقرب عهداً كان لقاء عمل في منزله في بغداد منذ اسبوعين، كنا نبحث فيه عن تعجيل السيادة العراقية قبل الاوان المرسوم لها في 30 حزيران 2004.

وتاريخ 30 حزيران هذا يشكل في القانون الدستوري الذي اقر في بغداد بداية ما يعرفه النص بالمرحلة الاولى، تشكل فيها حكومة عراقية في ظل مشاورات واسعة لاستلام السيادة رسمياً. وتتبعها مرحلة ثانية تستغرق من ستة الى ثمانية عشر شهراً يقر خلالها دستور دائم وتجري خلالها انتخابات شاملة تكرس الديموقراطية في اسمى مبادئها.

هذه هي الهيكلية العامة للعملية الانتقالية. واذا كان تمحيص هذا القانون في دراسات مطولة ضرورياً لمتابعة ما يدخله من مفاهيم دستورية غير معهودة في عالمنا العربي، وفي مقدمتها المفهوم الاتحادي الذي تقره المادة الرابعة، ولائحة الحقوق الشابهة للدستور الامريكي كما فسرته المحكمة العليا في قرار (ميراندا) الشهير (المادة 15)، فإننا نقتصر هنا تركيزنا على ملاحظات تنبع من مرافقة طويلة للنقاشات المعلنة في دستور العراق مع الاصدقاء في ما كان آنذاك (المعارضة العراقية) في حقبة المنفى الصعب، طوال عقد توالت فيه المحاضرات والندوات من لندن الى برنستون الى فيينا الى العراق الكردي، يتحاور فيها افضل الاختصاصيين في كليات القانون الغربية مع نخب من العراقيين بات عدد كبير منهم في سدة المسؤولية.

قد يكون اهم البنود - لا اتم احترامه روحاً ونصاً - ما جاء في عبارة لافتة في المقدمة تشير الى (شعب العراق الرافض للعنف والاكراه بكل اشكالهما، وبوجه خاص عند استخدامهما كأسلوب من اساليب الحكم). فإذا استمر الاعضاء الحاليون في مجلس الحكم وفي مجلس الوزراء في تعاطيهم مع بعضهم البعض بالنبذ المطلق للعنف، كما نجحوا فيه حتى اليوم، فإن اصعب المحطات في العملية الانتقالية تكون قد اجتزت.

اما التواصل في نبذ العنف، فهو مرتبط بانتظام الخلافة المرتقبة، وهنا تلعب التفاصيل التي يقرها الدستور المؤقت دوراً مهماً.

اذا نظرنا الى هذه التفاصيل عن كثب، نجد الدستور ينص بالحقيقة على مراحل ثلاث تبدأ اولاها اليوم وتنتهي في الموعد المرسوم لإعادة السيادة كاملة الى العراق بتاريخ 30 حزيران 2004.

والمرحلة الثانية، وهي التي يعبر عنها النص بالمرحلة الانتقالية / الفترة الاولى، تبدأ في 30 حزيران 2004، وتتميز بتشكيل حكومة جديدة بداية. اما كيفية تعيين الحكومة الجديدة فتكون (بعد عملية تداول واسعة النطاق) من المرتقب ان تستغرق جل اهتمامات مجلس الحكم حتى 30 حزيران، وهو موعد انتهاء دوره ودور مجلس الوزراء الحالي رسمياً.

اما المرحلة الثالثة، فتمتد من 30 حزيران 2004 حتى اول سنة 2006 يتم فيها وضع دستور دائم، واستفتاء عليه، وتتخللها انتخابات شاملة لجمعية وطنية تشكل السلطة الاشتراعية.

من يحكم العراق في المرحلة الثالثة؟

تقع المسؤولية الاولى على (حكومة التشاور الواسع)، التي تشرف على الامور حتى انتخاب جمعية وطنية هي ايضاً انتقالية بطبيعتها، تتألف من 275 عضواً، تنتخب في موعد اقصاه 31/1/2005، ويتشكل قوامها، في لفتة حضارية مهمة، على الاقل من نساء يشكلن ربع اعضاء الجمعية. وبدورها تنتخب هذه الجمعية بأغلبية ثلثي اعضائها مجلساً رئاسياً مؤلفاً من ثلاثة اعضاء يتخذون قراراتهم بالاجماع ويختارون رئيساً لمجلس الوزراء والوزراء.

هذا النظام الذي يوفره الدستور المؤقت، يتبع في خطوطه العريضة التنظيم الدستوري الذي كان قد اقره المؤتمر الوطني العراقي في فيينا في حزيران 1992 وثبته في صلاح الدين في مؤتمر للمعارضة العراقية في تشرين الاول من ذلك العام، فنتج عنه آنذاك مجلس رئاسي من ثلاثة اعضاء (محمد بحر العلوم، مسعود البارزاني، وحسن النقيب)، ومجلس تنفيذي (بمثابة مجلس الوزراء الحالي) مع رئيس له، وجمعية وطنية وهيئة دستورية شبيهة بالمحكمة الاتحادية العليا (آنذاك برئاسة الفقيه الدستوري البروفسور حسن الجلبي). والمؤتمر الوطني العراقي كان بالفعل انجازاً دستورياً رفيعاً، وهو غير المؤتمر الوطني العراقي الحالي، الذي يمثل تياراً برئاسة الدكتور احمد الجلبي، اطاحت به بعد ذلك مشاكل كان بعضها شخصياً واكثرها ناتجاً عن الحرب الاهلية الكردية التي اندلعت في أيار 1993.

واذكر ان التوصل الى هذا المجلس الثلاثي كان افضل ما امكن صياغته في عراق لا يمكن ادارته بتجاهل اي من العناصر الثلاثة الاساسية التي تكونه تاريخياً - السنة العرب، والشيعة العرب، والاكراد.

يبقى في رأينا عدد من الاسئلة التي قد تشكل عقبات تتعثر العملية اذا لم تتم معالجتها. - وخلافاً للمعتقد السائد، فإن الموضوع الاتحادي كما موقع الشريعة من الدستور ليسا موضوعي خلاف عملي ملموس اذا صفت نوايا الالتزام الكردي بالعراق دولة واحدة، ولا نرى سبباً او اشارة توحي بعكس ذلك، واذا استمر رفض العنف على اشكاله عند جميع المسؤولين، بما فيهم الاطراف (الاسلامية) في بلد جل اهله مسلمون.

السؤال الاول هو عقبة المجلس الرئاسي في عمله على ضوء تجربة المؤتمر الوطني المرة. ينص الدستور المؤقت ان هذا المجلس يقرر بالاجماع؛ فماذا اذا تعنت احد اعضائه لسبب او آخر، وكيف يمكن حل المأزق في هذه الحال؟

اما الموضوع الثاني، وهو ادق، فيتعلق بالآلية التي تنقل العراق من الوضع الحالي الى سنة 2006، وهي مرتبطة من ناحية بعملية انتخابية شاملة، ومن ناحية ثانية بالدستور الدائم الذي من المفترض ان يقره الشعب بالاستفتاء.

وهنا تمثل صعوبتان سوف تشكلان محطة دقيقة في الحقبة الانتقالية. فبالنسبة للعملية الانتخابية، يرتب الدستور انشاء المجلس الوطني بانتخابات تتم قبل نهاية الشهر الاول من عام 2005. لكن من الهيئة التي سوف تنظم هذه الانتخابات وتشرف عليها؟

قد يكون واضعو القانون الدستوري قد تصوروا ان المشكلة تتم معالجتها بسهولة من خلال الحكومة المنصوص عليها لاستلام الحكم في 30 حزيران (بعد مشاورات مطولة). هذه الحكومة التشاورية لن يكون سهلاً استحداثها، لأنها تعني اعادة النظر في موازنات في غاية الدقة يعمل مجلس الحكم الحالي على ضوئها، وكنت قد نوهت الى هذه المعضلة اللازمة آنذاك لما كان يعرف باتفاق 15 تشرين الثاني في محادثاتي مع الاصدقاء في المجلس - ومنهم بالاخص السيد محمد بحر العلوم، والاستاذ جلال الطالباني والدكتور الباجه جي، والاستاذ الجادرجي والدكاترة الجلبي، والجعفري، والربيعي، كما امين المجلس الدكتور محيي الخطيب ومعاون السيد عبد العزيز الحكيم، وعدد من الوزراء الاصدقاء، كما مع بعض المسؤولين المهتمين بديموقراطية متنزهة وفاعلة في بغداد وفي الولايات المتحدة.

هذه المعضلة من المرجح ان تستمر على ضوء قصور النص الحالي، ولا بد من معالجتها بالتأني المطلوب.

ما لماذا حدثت هذه الهفوة - اذا صحت قراءتي- فمن الضروري ان يتساءل القيمون على العراق، في سلطة الائتلاف كما في مجلس الحكم- عن السبب في اخفاقهم في استدراكها.

قد يكون بعض الجواب على هذا السؤال ما رافق من تعتيم في وضع النص الحالي وهو تعتيم لا يجوز ان يستمر، سيما ان السؤال الاكثر الحاحاً في الدستور المؤقت هو في معنى تاريخ 30 حزيران.

فما معنى الانتظار حتى الصيف اذا اتضح، كما نستنتجه من هذه القراءة الاولية، ان الحكومة المرسومة لهذا التاريخ الاعتباطي لن تكون ارقى او اكثر شرعية من مجلس الحكم الحالي، وان آلية انتخاب المجلس الوطني، لا تزال مشوبة بعدم انتخاب من يشرع هذه الآلية؟

سوف يصطدم العراقيون قريباً بهذه العقبات، وهي عقبات مهمة، ولا بد من ان يتجاوزها لأن مصلحتهم جميعاً، ما عدا اولئك الغلاة الذين يهوون الفتنة نعاقبة اميركا بدم العراقيين- تقتضي الإستمرار في اطار وطني لا يعتريه اي عنف عند من وضعهم التاريخ امام مسؤولية غير مسبوقة.

ولا بد من العودة الى التفاصيل المختلفة في ما انجزه القانون من تقدم حضاري - اهمه برأينا الفكر الإتحادي البناء والتركيز على حقوق الانسان، والمرأة بشكل خاص. لكن العقبات حقيقية، وتستدعي النظر مجدداً في الإشكالات التي يطرحها النص - على تميزه الحضاري وغناه - ويفوق النص الإنكليزي ديباجة صنوه العربي بأشواط، في بلد علي بن ابي طالب وأبي حنيفة!، هي باختصار التالية:

1. اعتباطية تاريخ 30 حزيران وعدم فائدة انتظار حلوله لاسترداد السيادة كاملة.
2. الإنتقال من مجلس الحكم الى الحكومة الإنتقالية وعدم جدوى العبث بتوازنات في مجلس الحكم وفي الوزارة لا معيار لتخطيها.
3. استمرار افتقاد الشرعية في وضع الآلية الإنتخابية.
4. خطر شبح الإجماع في المجلس الرئاسي.

وإذا كانت مسؤوليتنا الأولى في الإشارة الى هذه العقبات، فلقد ابدى العراقيون في المجلس والوزارة اسلوباً جديداً في التعاطي السياسي الحضاري لا بد من التوقف عنده مهما كانت شوائبه، لأنه في النهاية نبع عما كان السيد محمد بحر العلوم قد خطه في ديوانه "حصاد الغربة" لعراق "يذوب في حبه"، وشاءت الأقدار والتضحيات ان يتصدره اليوم مرحلياً:

"اني اريد له الضياء،
واريد ان يبقى حصيناً بالضياء".

*كتب خصيصاً لـ(المدى).

الـCIA بعد الحرب الامريكية على العراق

خمس خطوات من أجل تجسس أفضل

ستانسفيلد ترنر
ترجمة عادل العامل

هناك، في الجدل المتعلق باخفاقات الاستخبارات الامريكية قبل الحرب في العراق، سؤالان هامان:

الاول، هل هناك شخص معين يستطيع الرئيس ان يوجه اليه هناك اللوم بشكل عادل؟ والثاني، هل يملك الرئيس القوة الكافية لاصلاح اية مشاكل تحصل؟

الجواب، في الحالتين، لا. فليس هناك من مسؤول حكومي كانت لديه لوحده السلطة لمنع اساءات الحكم على برامج اسلحة العراق. وتحت القوانين الحالية، ليس هناك من مسؤول يملك لوحده السلطة لتصويب الامور.

فهذه المشاكل تنشأ من خلل في قانون الامن الوطني لعام (1947)، الذي احدث منصب مدير الاستخبارات المركزية. فقد كلف ذلك القانون المدير بتنسيق جهاز الاستخبارات الوطني الامريكي، الذي هو الآن مشروع بثلاثين بليون دولار سنوياً مع (15) وكالة نصف مستقلة. ولا يعطي القانون المدير، مع هذا، سلطة حقيقية لادارة الكثير من هذه الكيانات المنفصلة. وقد ظلت وكالات التجسس الامريكية، في الواقع، من دون مدير أعلى على مدى السنوات الخمسين الماضية. فليس هناك، دون الرئيس، ضابط واحد مكلف بهذه المسؤولية.

ولنتأمل ما يلي: يتحكم وزير الدفاع بما نسبته (80) بالمئة من المال المخصص للاستخبارات الوطنية ويدير سبعة من (15) قسماً ووكالة تتضمنها الاستخبارات وبالمقارنة مع هذا، يتحكم مدير الاستخبارات بالـ(CIA)، ويوقع على (تخويلات الاستخبارات الوطنية)- وهي الوثائق المصنفة التي تعكس اجماع الوكالات الاستخبارية- ويقدم المشورة للرئيس.

ان اعطاء وزارة الدفاع السيطرة على هذا القدر الكبير من شبكة الاستخبارات الامريكية ربما كان مفهوماً خلال الحرب الباردة. فبعد كل شيء، كان التهديد الاولي للولايات المتحدة تهديداً عسكرياً، واستخبار القدرة العسكرية لخصوم امريكا كان امراً جوهرياً بالنسبة للامن الوطني. لكن التهديد الاولي الآن للولايات المتحدة يأتي من الارهاب، والقوات العسكرية هي خط واحد من خطوط الدفاع ضد هذا الخطر. ويجب توجيه جهود استخبارات الولايات المتحدة لتعكس هذه الوقائع. وهذا يعني في الآخر منح مدير الاستخبارات سلطة أعظم.

فكيف نفعل هذا؟

هنا خمسة مقترحات لذلك:

• قبل هجمات (11) أيلول، اقترحت لجنة يقودها برينت سكوكروفت، مستشار الامن القومي للرئيس الاول جورج بوش نقل المسؤولية عن وكالة الامن القومي (التجسس الفوتوغرافي)، ووكالة الاستطلاع الجغرافي الفضائي القومي (التصوير الفوتوغرافي) من وزير الدفاع الى مدير الاستخبارات. ولكون المدير يسيطر الآن على معظم النشاطات الاستخبارية الانسانية الامريكية فان هذا يضع كل منظمات التجسس الامريكية الرئيسة تحت مدير واحد. ويمكن طمأنة مخاوف البنتاغون بشأن فقدان السيطرة باعطاء وزير الدفاع "ورقة ترجيح رئاسية"، أي ان الرئيس وحده الذي يستطيع ان ينقض طلباً شخصياً من وزير الدفاع بمهمة تجسسية خاصة (اعادة توجيه ستالايت، مثلاً). ينبغي اعطاء مدير الاستخبارات سلطة الاشراف على توزيع كل المعطيات الاستخبارية، الخام والمخمنة معاً. فوكالات التجسس المنفصلة، اليوم، تنشئ "مخصورات" للمعلومات البالغة الحساسية، وتسيطر على وسائل الوصول الى هذه المخصورات من اجل الحماية من التسربات التي يمكن ان تعرض للخطر سلامة عملاء الاستخبارات ومصادرها الاخرى. وغالباً ما يساء استعمال هذا الامتياز احياناً لمصلحة بيروقراطية لا أكثر. وهذا ما يساعد على توضيح لماذا، مثلاً، لاقت وكالة الاستخبارات المركزية الامريكية ومكتب التحقيقات الفدرالي صعوبة في تبادل المعطيات المتعلقة بالارهابيين المشكوك في امرهم خلال الاشهر التي سبقت (11) أيلول (2001). ومدير الاستخبارات، بما لديه من اهتمام قومي، وحده الذي ينبغي ان يقرر من يرى ماذا، ومتى.

•ينبغي ان تكون لدى مدير الاستخبارات السلطة للاشراف على الميزانيات المالية لكل الوكالات الخمس عشرة. فبيد واحدة فقط للسيطرة يمكننا ان نأمل في ان تكون لدينا ميزانية تمثل موضوعة موحدة وتغطي أكبر قدر ممكن من حاجات الاستخبارات. ويستطيع وزير الدفاع وآخرون، بالطبع ان يقدموا معارضاتهم جنباً الى جنب مع ميزانية المدير المقترحة.

•ينبغي نقل السيطرة على (مركز دمج تهديد الارهاب) الجديد، الذي يرأسه الآن مدير الاستخبارات، الى وزير الامن الوطني، واعطاؤه بذلك المسؤولية المتعلقة بالارهابيين. وينبغي باسم المحافظة على الحريات المدنية، ابقاء وكالات الاستخبارات الاجنبية التابعة للولايات المتحدة خارج الميادين المحلية قدر الامكان. وعندما يتعلق الامر بمكافحة الارهاب، مع هذا، فان من الاساسي ان يكون هناك احد في موقع مناسب لفهم ما يحدث في كل من الولايات المتحدة وخارجها. وعندئذ، سيكون من المفهوم ايضاً نقل مكافحة الارهاب المحلية في مكتب التحقيقات الفدرالي وعمليات الاستخبارات التابعة له الى وزارة الامن الوطني.

•واخيراً تحتاج وكالة الاستخبارات المركزية (CIA) الى مديرها الخاص بها. وعليه ينبغي التفريق بين منصبي مدير الاستخبارات المركزية ورئيس الـ(CIA) الموكلين الآن وفقاً للقانون الى شخص واحد. الا ان الشخص الذي يدير الـ(CIA) لكي يتخذ قرارات بشأن وكالات اخرى يخلق امكانية للمحاباة والصراع على المنفعة اضافة الى ذلك، ان هذا الترتيب يوفر مستوى آخر للإشراف على الـ(CIA). فمدير للاستخبارات مستقل بوكالته يستطيع ان يراقب انجازها بصورة اكثر موضوعية مما يستطيع ذلك الذي يعمل رئيساً عملياتياً لها ايضاً. وما هو اكثر، ان العمل مديراً للاستخبارات المركزية ورئيساً لـ(CIA) مهمة كبيرة جداً بالنسبة لشخص واحد خاصة في وجه تهديد ارهابي ذي نسب مخيفة.

ان التفريق بين العملين سيتطلب تصديقاً من الكونجرس. غير ان التغييرات المقترحة الأخرى يمكن ان يقوم بها الرئيس. ويمكن انجازها الآن، من دون انتظار أشهر من اجل توصيات بلجان استخبارية كاللجنة التي عينها الرئيس جورج بوش في اوائل شباط الماضي. وبالطبع، فان الاصلاحات لن تكون سهلة التنفيذ.

ومن المحتمل ان يعترض البنتاغون على ذلك بقوة، انطلاقاً من خشيته من فقدان السلطة. وعلى كل حال، فإذا ما رأت الولايات المتحدة تحسين الطريقة التي تدار بها وكالاتها التجسسية ويكافح الارهاب بشكل اكثر فعالية، فليس لديها عندئذ من خيار سوى القيام بهذه الخطوات.

عن الانترنشنال
هيرالد
تريبيون

*كان الكاتب مدير الاستخبارات المركزية في الفترة (1977-1981). ويقوم الآن بالتدريس في جامعة ميريلاند.